المركز الجامعي مغنية

معهد الحقوق و العلوم السياسية

قسم الحقوق

مقياس: تاريخ النظم القانونية موجه لطلبة سنة أولى جذع مشترك

المحاضرة 03

النظم القانونية في بلاد مصر الفرعونية

من إعداد الاستاذة: بكارة فاطيمة الزهراء

السنة الجامعية:2025/2024

مقدمة:

تعني كلمة مصر المكان الموجود قرب الماء مثل الأنهار و البحار، أما كلمة فرعون تعني سيد القصر العظيم. و تعتبر الحضارة المصرية من أعرق الحضارات لأن اسمها ورد في القرآن الكريم وفي عدة آيات منها الآية61 من سورة البقرة:" **اهْبِطُوا مِصْرًا فَإِنَّ لَكُمْ مَا سَأَلْتُمْ**".

وحضارة مصر الفرعونية تعتبر أقدم الحضارات في العالم، حيث بدأ تاريخها من القرن **32** ق م إلى غاية انتقالها إلى أيدي الآشوريين سنة 671 ق م، ثم الفرس سنة 525 ق م، ثم الاغريق 332 ق م، ثم الروم سنة 30 ق م إلى غاية الفتح الاسلامي بقيادة الصحابي الجليل عمرو بن العاص في القرن 07 ميلادي، و قد تعاقب على حكمها 30 أسرة فرعونية عن أربعة عصور مختلفة وهي:

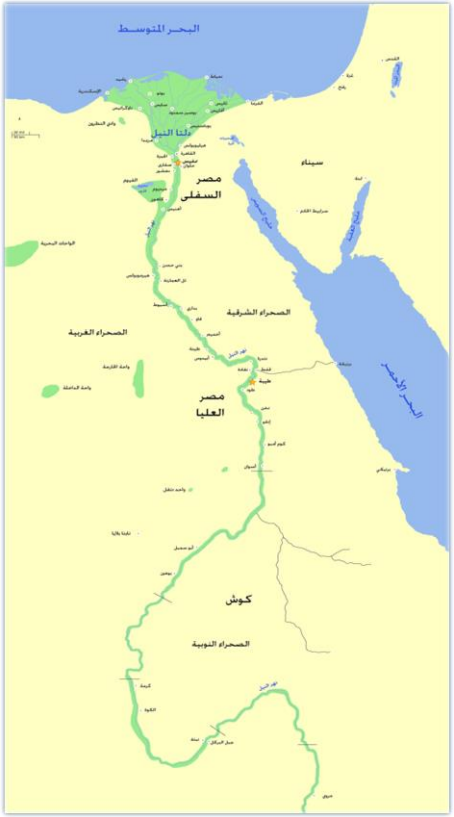

- **الدولة الفرعونية القديمة(3200-2100 ق م):** حكمت فيها الأسرة الفرعونية الاولى حتى الاسرة العاشرة، وتميز الحكم فيها بالحكم المطلق للملك، وبنيت فيها الاهرامات الكبرى خوفو، خفرا، منكاورع...، طما عرفت أيضا عملية تحنيط الموتى.(خريطة تمثل مصر القديمة)
- **الدولة الفرعونية الوسطى (2100-1600 ق م):** حكمت هذه الدولة من الأسرة 11 إلى الأسرة 17، وتميزت بدخول الفراعنة إلى عبادة الإله أمون، أما عاصمة هذه الدولة فهي مدينة طيبة الواقعة جنوب مصر.
- **الدولة الفرعونية الحديثة(1600-1100 ق م):** حكمت فيها الأسرة 18 إلى الاسرة 23، و تميزت فيها مصر بالازدهار، و أصبح لها جيش دفاع قوي ومنظم واتسعت نحو بلدان مجاورة.
- **الدولة الفرعونية الضعيفة(1000-332 ق م):** حكمتها الاسرة الفرعونية من الاسرة 24 إلى الاسرة 30، وفيها ضعف الفراعنة بسبب الغزوات و الهجمات التي استهدفت مصر، وفي الأخير احتلت من طرف الفرس.

أولا: المجموعة القانونية الفرعونية

ومن بين أشهر القوانين مصر الفرعونية نجد:

1-**قانون الفرعون مينا:** ويسمى قانونه بإسم إله القانون " تاحوت"، وظهر مع بداية الدولة الفرعونية القديمة، وقامت هذه النصوص على الدين.

2-**قانون الفرعون سانسوجيس:** ظهر في عهد الدولة القديمة ولم تصل إلينا نصوص هذا القانون

3-**قانون الفرعون سانوسرت:** ظهر هذا القانون في عهد الدولة الوسطى

4-**قانون الفرعون أمنحوتب:** ظهر هذا القانون الدولة الحديثة، وتم اكتشافه في معبد الكرنك بالأقصر من طرف العالم الفرنسي ماس ليرو سنة 1882.

5-**قانون أمزيس:** حكم أمازيس مصر سنة 567 ق م، واهتم قانونه بالتنظيم الاداري المركزي و الاقليمي.

6- قانون الفرعون بوخوريس Bocchoris: **يعتبر من أهم القوانين في مصر الفرعونية لذلك سوف نتناوله على النحو التالي:**

أ- **التعريف بقانون بوخوريس:** هذا القانون أوجده الفرعون بوكوريس مؤسس الأسرة 24، دام حكمه من سنة 720 إلى 715 ق م، وظهر هذا القانون في القرن 08 ق م، بهدف انقاض الدولة الفرعونية من الانحلال الدب فيها من خلال القضاء على النزعة الاقطاعية التي تفشت بعد عهد الاسرة الفرعونية الثانية.

ب- خصائصه:

- أخذ قانون بوخوريس بقانون حامورابي البابلي في مجال الالتزامات و العقود فأخذ بمبدأ الرضائية في العقود، وفي مجال العقوبات لم يعد الدين في الرق و استبدله بالفائدة الربوية، لكن هذا القانون يعتبر أرحم من قانون حامورابي في مجال العقوبات فمثلا يلزم السارق برد مثلي الشيء المسروق لصاحبه، بينما عقوبة جريمة السرقة في ق حامورابي هي الاعدام.
- – إزالة الصبغة الدينية على القانون الفرعوني، ونص على حرية التعاقد و استقلال الذمة المالية لأفراد الاسرة عن بعضهم البعض.
- الاثبات في الدعاوى يتحقق بالكتابة أولا ثم الشهادة و أخيرا باليمين.

- توسع في أحكام الرهن وقرر في عقد الإيجار رهناً عاماً على أموال المستأجر لضمان الوفاء بالأجر.
- جمع التراث القانوني الفرعوني و أفضل القانونية حسب عصره.

ج- مبادئه: يقوم قانون بوخوريس على مبادئ أساسية وهي:

- المساواة أمام القانون بدون تفرقة بين الأشخاص رغم التفاوت الطبقي.
- احترام الانسان وكرامته حيا أو ميتا، و ضرورة احترام المعتقدات الدينية.

ثانيا: مظاهر النظم القانونية الفرعونية

انتهجت مصر الفرعونية عدة نظم كان لها أثر واضح في بناء حضارة مصر الفرعونية، ويمكن حصر هذه النظم على النحو التالي:

نظام الحكم، النظام الاجتماعي، نظام الأسرة ، نظام الجرائم و العقوبات.

1- نظام الحكم: سوف نتطرق في هذا النظام من الناحية السياسية، و من الناحية الإدارية، ثم من الناحية القضائية.

أولا: من الناحية السياسية: كان الحكم الفرعوني مؤسسا على فكرة الحق الإلهي القائم على مبدأ ألوهية فرعون، فكان فرعون صاحب السلطة التشريعية و التنفيذية و القضائية و الكاهن الأعظم لكل معبد و القائد الأعلى للجيش وصاحب الأمر في السلم و الحرب.

ثانيا: من الناحية الإدارية: يمكن تقسيم الإدارة في مصر الفرعونية إلى درجتين هما:

أ- **الإدارة المركزية:** مقرها القصر الملكي ويمثلها فرعون فهو الذي يسهر على تسييرها بمساعدة عدد من الموظفين و أهمهم: المستشار الأكبر ووظيفته هي إنابة الفرعون في ممارسة أعمال السلطة التنفيذية، ثم الوزير الذي يعرف باسم العزيز أو كبير القضاة ومهمته الاشراف على نظام القضاء، ويساعده في ذلك مجلس العشرة الذي يتكون من 10 كبار موظفي الدولة يتمتعون باختصاصات ادارية و قضائية اضافة لقيام بإحصاءات متكررة للسكان خلال السنة لمراقبة أعمال الموظفين.

و أهم المصالح الإدارية المركزية الفرعونية هي:

- مصلحة التسجيل: (خاصة بالاملاك العقارية).
- مصلحة مياه النيل: (مراقبة مياه سدود)
- مصلحة الضرائب: جمع و تحصيل الضرائب من السكان
- مصلحة أملاك الفرعون: تقوم بتسيير إدارة القصور و المزارع الفرعونية
- مصلحة المالية البيت الابيض: تقوم بإدارة الخزينة و الجمارك
- مصلحة الشؤون الدينية(البيت الأحمر)
- مصلحة الاشغال العامة: تقوم بإنشاء الطرق و الموانئ...
- مصلحة الجند: تتولى شؤون الجنود البرية و البحرية
- مصلحة الارشيف: تجمع فيه كافة الوثائق و الاختام المتعلقة بالدولة الفرعونية
- مصلحة الشرطة: مهامها حفاظ على النظام و الامن
- مصلحة الخلود: تتولى شؤون المأتم

ب- **الإدارة الاقليمية" نوم":** في البداية كانت الاوامر و التعليمات تصدر من الادارة المركزية و لكن نظرا لبعد المسافة بين العاصمة و الاقاليم قام فرعون إلى إنشاء نظام الادارة المحلية فقسم البلاد إلى وحدات إدارية تسمى" نوم" وعددها 42 وحدة، ويشرف عليها حكام يعينهم الملك أو الوزير، ويقوم هؤلاء بتنفيذ أوامر و بقوانين فرعون، وهذا ما يدل على أن الادارة المحلية كانت خاضعة تماما للحكومة المركزية بالعاصمة.

ثالثا: من الناحية القضائية: لقد عرفت مصر نوعين من المحاكم: محاكم القضاء العادي/ محاكم القضاء غير عادي

أ- **محاكم القضاء العادي: و تنقسم إلى** : محاكم الأقاليم / محكمة الاستئناف

1-**محاكم الأقاليم:** تعتبر بمثابة محكمة أول درجة، ويرأسها حاكم الاقاليم ويساعده قضاة يتم اختيارهم من بين كبار موظفي الاقاليم.

وتختص هذه المحاكم في الفصل في كافة المنازعات مدنية أو جنائية، وحتى المخالفات الادارية التي يرتكبها الموظفين.

2-**محكمة الاستئناف:** مقرها القصر الملكي، وتختص بالنظر في القضايا المستأنفة و التي سبق لمحاكم الاقاليم النظر فيها، تتألف من 06 أعضاء برئاسة الوزير (قضاة التحقيق- قضاة المجلس).

ب- **محاكم القضاء غير العادي: و تتكون من:**

1-**المحاكم الإدارية:** تفصل في النزاعات التي تكون فيها الادارة خصما من الخصوم، وتتكون من كبار موظفي ديوان المالية و الضرائب برئاسة حاكم الاقاليم لفض المنازعات و القرارات الصادرة عن الادارة و تعقد جلستها في مقر الادارة المركزية للضرائب

2-**محكمة الأشراف و النبلاء:** هذه المحكمة تختص بالنظر في النزاعات التي تثور بين الملك و الأشراف، وتنعقد هذه المحكمة برئاسة الملك نفسه و أعضاء يختارهم من الأشراف وكبار رجال البلاط، لذلك اطلق عليها اسم محكمة" الإله الأعظم".

3-**محكمة التحكيم** : عرفت مصر الفرعونية التحكيم فكان يمكن للخصوم الاتفاق على طرح النزاع أمام الجهة المناسبة حسب اختيارهم، و الحكم الذي تنطق به هذه الجهة بمثابة حكم نهائي قابل للتنفيذ دون الحاجة لتأكيده بحكم قضائي.

2- النظام الاجتماعي: عرف المجتمع المصري طوال العهد الفرعوني نظام الطبقية، فنجد في قمة الهرم طبقة الأشراف، ثم تليها طبقة أنصاف، وطبقة العبيد أو الرق.

أولا: طبقة الأشراف: تتكون هذه الطبقة من الأمراء و النبلاء، كبار الموظفين، الكهنة، قادة الجند، حيث يتمتعون بجملة من امتيازات من بينها: الاعفاء من سائر الضرائب المقررة لاستغلال الاراضي، امتيازات دينية ان يدفنوا في المقابر الملكية، و امتيازات قضائية عدم خضوعهم لنظام القضاء العادي، و امياز حمل الالقاب الشرفية.

ثانيا: طبقة أنصاف الأحرار: وتتكون هذه الطبقة من المزارعين (الفلاحين) ، والعمال الحرفيين في الانسجة و الحلي و الخزف من أجل سد الحاجيات المتنوعة لطبقة الأشراف. يتمتعون من الناحية القانونية بالشخصية القانونية الكاملة التي تؤهلهم لإبرام التصرفات القانونية.

ثالثا: طبقة العبيد أو الرق: تعتبر هذه الطبقة أدنى درجات المجتمع الفرعوني، و السبب الرئيس في تشكيل العبيد يرجع لعدة اسباب منها:

- طريق القبض أو الأسر في الحرب.
- طريقة الولادة من أبوين رقيقين.
- طريق الاتجار بالرقيق.

3- نظام الأسرة: نتناول في هذا العنصر دراسة نظام الاسرة في مصر الفرعونية و المتكون من: نظام الزواج ، نظام الميراث، ونظام التبني.

أولا: نظام الزواج و انحلاله:

أ- **الزواج:** كان الزواج في مصر الفرعونية هو قوام الاسرة ، حيث كانت له قواعد و أحكام خاصة تنظمه نظرا للآثار القانونية الهامة التي يرتبها.

- **شروط الزواج:** لكي ينعقد الزواج صحيحا و مرتبا لأثاره، يشترط القانون الفرعوني أن يتوفر فيه جملة من الشروط وهي كمايلي:

- الرضا: تطابق رضا و إرادة كل من الرجل والمرأة.
- الصداق: يقصد به قدر من المال يقدمه الزوج لزوجته بمناسبة الزواج كتعبير منه عن تكريمها.
- الشهود: إن حضور شهود شرط أساسي لانعقاد عقد الزواج وهذا من أجل مباركته، و يتمثل الشهود في الرجال الدين و الكهنة و أقارب الزوجين، و أصدقائهما و الجيران.
- التسجيل: يعتبر عقد الزواج الفرعوني عقد رسمي فهو من العقود المدنية كالبيوع و التصرفات المدنية، والعقد غير مسجل لايرتب آثاره القانونية إلا بعد توثيقه ضمن سجلات الكهان.

- **مميزات الزواج في المجتمع الفرعوني:**

- **نظام تعدد الزوجات:** كانت الأسرة في المرحلة الأولى من عهد الدولة القديمة تقوم على نظام الزواج الفردي، أما في مرحتها الثانية خاصة في عهد الأمراء و رجال الدولة أصبحت الاسرة تقوم على أساس تعدد الزوجات، وأمام هذا الوضع كانت المرأة المصرية حق الاشتراط عند ابرام عقد الزواج أن لا يتزوج زوجها من إمرأة ثانية و إلا سيدفع لها مبلغ باهضا من المال.

- **نظام التسري:** يقتصر هذا النظام على الاشراف و الاسر المالكة دون العامة وهو حق الرجل باتخاذ زوجات غير شرعيات إضافة إلى الشرعيات.
- **نظام الزواج الإلهي:** كان يمارسه الملوك الذين منحوا لأنفسهم صفة الألوهية، فكانوا يتزوجون أخواتهم و أحيانا بناتهم قصد الاحتفاظ بالدم الملكي و بعدها انتشر هذا النظام داخل الطبقات الأخرى.

ب- **الطلاق:** الطلاق في مصر القديمة كان نادرا، من أسباب حدوثه جريمة الزنا وعدم الانجاب وفي بعض الحالات يكون الطلاق من طرف الزوجة التي ترجع للزوج نصف المهر إذا لم يكن مخطئا، كما تحتفظ الزوجة بأموالها أثناء الزواج، ولا يحق للزوج التدخل في تصرفاتها تطبيقا لمبدأ انفصال الذمم المالية . كما تتمتع بالأهلية الكاملة، فضلا عن حقها في التقاضي دون الحاجة في ذلك إلى إذن زوجها.

ثانيا: نظام الميراث و الوصية: نظم القانون الفرعوني مسألة انتقال الثروة من السلف إلى الخلف تنظيما محكما، وميز فيها بين الميراث و الوصية.

أ- **الميراث:** بعد ظهور قانون بوخوريس اختلف تقسيم التركة بين الأبناء فالذكور يرثون أباهم في العقارات و المنقولات، أما البنات يرثن أباهن في المنقولات فقط.

وكان الميراث ينصب على جميع الأموال التي تشكل عناصر الذمة المالية للمتوفى، إلى أن اتسع وعاء الميراث في عهد الاقطاع ليشمل الأموال المعنوية مثل الألقاب و الامتيازات و مناصب الدولة المختلفة الدينية منها و المدنية لتصبح محلا للإرث، و مع ظهور نظام طوائف إبان عهد الدولة الوسطى امتد محل الميراث إلى المهن و الحرف.

ب- **الوصية:** هي من الأنظمة القانونية التي عرفتها مصر الفرعونية والتي يعود تاريخها إلى عهد الأسرة الرابعة، فكانت حرية الإيصاء مكفولة و منظمة في القانون الفرعوني ومرتبطة بالأقارب دون الغرباء، ولذلك كان على الموصي إذا أراد أن يوصي شخص لا يقرب إليه أن يتبناه أولا ثم يلجأ إلى الايصاء له بعد ذلك.

ولكي تكون الوصية صحيحة يجب أن تكون مكتوبة و موثقة في إدارة التسجيل.

ج- **الهبة:** نقصد بها تقديم الأموال للمؤسسات الدينية كالمعابد ويشترط في الهبة: الرسمية و شهادة الشهود.

ثالثا: نظام التبني:

عرفت مصر الفرعونية نظام التبني عبر عصورها المختلفة، والهدف من نظام التبني هو نفسه في بلاد الرافدين، يضاف إليها حاجة الاسرة الفرعونية إلى كثرة الاتباع و الأوفياء للفرعون.

4- نظام الجرائم والعقوبات

أولا: نظام الجرائم: يمكن التمييز في نظام الجرائم بين الجرائم التي تمس بالمصلحة العامة، والجرائم التي تمس بالمصلحة الخاصة.

أ- **الجريمة الماسة بالمصلحة العامة:** يقصد بها الجرائم التي تصيب المجتمع مباشرة، ولا يكون الاعتداء فيها موجها إلى فرد من الأفراد وهي:

1-جريمة التآمر ومحاولة قلب النظام(عقوبتها الاعدام)

2-جريمة التجسس و إفشاء أسرار البلاد للأعداء(عقوبتها استئصال العضو الذي ارتكبت به الجريمة قطع اللسان أو أصابع اليد)

3-جريمة الفرار من الجندية: عقوبتها الطرد من خدمة الجيش

4-الجرائم الدينية: عقوبتها(الاعدام)

5-جريمة خيانة العدالة: (عقوبة قاسية تتمثل في صلم أذينه، وقطع الانف و تصل حتى إلى الاعدام إذا انتشر الانحراف بين القضاة)

6- الجريمة الادارية: العقوبات مختلفة ، فمثلا اذا ارتكب موظف جريمة الرشوة أو اختلاس فعقوبته الاعدام، واذا عبث موظف بالسجلات الحكومية و اتلافها أو قام بتزوير فعقوبته قطع اليد.

ب- **الجرائم الماسة بالمصلحة الخاصة:** يقصد بها جرائم الاعتداء على الأفراد سواء بما يمس أرواحهم أو سلامة أجسامهم أو أعراضهم أو أموالهم.

1-جريمة القتل: وفيها نميز بين القتل العمدي (عقوبته الإعدام أيا كانت الطبقة الاجتماعية التي ينتمي إليها الجاني أو المجني عليه) والقتل الخطأ(فالعقوبة تتمثل في دفع الدية لأهل المجني عليه).

والمثال على ذلك إذا أخطأ الطبيب في العلاج و أدى إلى وفاة المريض فإنه يعاقب بالإعدام، و إن قتل الابن أبيه يعتبر ظرفا مشدد ويطبق عليه عقوبة القتل بالحرق، أما إذا قتل الاب ابنه فيعتبر ظرف مخفف ويعاقب الاب باحتضان ابنه القتيل مدة ثلاثة أيام متتالية في مكان عام وعلى مشهد من الناس.

2-جريمة الزنا: كانت عقوبتها في البداية الاعدام، ثم تم إعادة النظر فيها و اصبحت بجدع الانف بالنسبة للمرأة، والجلد1000 مرة بالنسبة للرجل.

3-جريمة السرقة: عقوبتها إلزام السارق برد ضعف أو ثلاثة أمثال الشيء المسروق.

ثانيا: نظام العقوبات: ينقسم إلى:

أ- **العقوبات البدنية:** وهي عدة أنواع يمكن حصرها فيما يلي:

1- عقوبة الاعدام

2- عقوبة الشنق و قطع الرأس بالسيف

3- عقوبة الحرق بالنار

4- عقوبة المثلة، نزع أو قطع أحد أعضاء الجاني(قطع اليد والسان، بتر الأصابع، صلم الاذن، جدع الأنف)

5- عقوبة النفي من الموطن الأصلي دون عودة إليه.

6- عقوبة الضرب بواسطة الجلد.

7- عقوبة الحبس

ب- **العقوبات المالية:** وهي عبارة عن العقوبات التي تمس الشخص في ماله ومن أهم هذه العقوبات:

1- الغرامة: تتمثل في مبلغ من المال يلتزم الجاني بدفعه، وغالبا ما تحدد قيمة الغرامة بالنسبة لقيمة المال المعتدى عليه.

2- المصادرة : تتمثل في استيلاء السلطة على أموال الجاني وتجريده منها جميعها أو بعضها.